

08 جوان 2016

من وزير المالية إلى

الموضوع : حول العريضة الصادرة عن الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية بسوسة بخصوص تطبيق الفصل 48 من قانون المالية لسنة 2016 والأداء على القيمة المضافة المتعلق بالمقاهي وقاعات الشاي والمطاعم

المرجع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 17 ماي 2016

لقد تضمنَ مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه عريضة صادرة عن الاتحاد الجهوي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية بسوسة حول تطبيق أحكام الفصل 48 من قانون المالية لسنة 2016 بالنسبة إلى أصحاب المقاهي من الصنف الأول وقاعات الشاي والمطاعم وكذلك حول توظيف الأداء على القيمة المضافة بنسبة 18% حيث يتبين من خلال العريضة المذكورة أن مسددي الخدمات على عين المكان اعتبروا أن اعتماد جهاز تسجيل العمليات المنصوص عليه بالفصل 48 المذكور أعلاه يكرّس منظومة تعتمد على المداخل دون اعتماد المصاريف وتتنافى مع النظام التصريحي الذي يقوم عليه النظام الجبائي التونسي مؤكّدين على ضرورة الأخذ بعين الاعتبار للوضع الاقتصادي الهش للبلاد وخاصة بالنسبة للقطاع السياحي.

في هذا الإطار، يشرفني إعلامكم بما يلي:

1- بالنسبة إلى جهاز تسجيل العمليات

إنّ اعتماد جهاز تسجيل العمليات المتعلقة بخدمات الاستهلاك على عين المكان المنصوص عليه بالفصل 48 من قانون المالية لسنة 2016 ليس له أي تبعات على النظام الجبائي المطبق على المؤسسات المعنية، حيث أنّ الأعباء المتعلقة بالاستغلال تبقى قابلة للطرح على أساس الوثائق المبررة لها، كما أن اعتماد الجهاز المذكور لا يتعارض مع النظام التصريحي الذي يقوم عليه النظام الجبائي التونسي حيث تبقى المؤسسات المذكورة مطالبة بإيداع التصاريح ودفع الضريبة المستوجبة عليها طبقا للتشريع الجبائي الجاري به العمل.

2- بالنسبة إلى الأداء على القيمة المضافة

✓ الأداء على القيمة المضافة المتعلق بخدمات المطاعم

طبقا للتشريع الجاري به العمل تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 12% خدمات المطاعم في حين تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 6% :

- خدمات المطاعم السياحية المرتبة وفقا للتشريع الجاري به العمل،
- الخدمات المسداة من قبل مؤسسات النزل بما في ذلك الأنشطة المندمجة بها من إيواء السياح وخدمات المطاعم وإستهلاك على عين المكان وتنشيط.

✓ الأداء على القيمة المضافة المتعلق بالمقاهي من الصنف الأول وقاعات الشاي

يخضع نشاط إستغلال المقاهي من الصنف الأول من قبل أصحاب المقاهي الخاضعين للضريبة على الدخل حسب النظام الحقيقي للأداء على القيمة المضافة بنسبة 18% بإعتباره من الأعمال التجارية من غير البيوعات وفقا لأحكام الفصلين 1 و 7 من مجلة الأداء المذكور.

ويعتبر السعر المصادق عليه من قبل الإدارة بالنسبة للمشروبات الساخنة متضمنا الأداء على القيمة المضافة.

في حين يعتبر سعر البيع بالنسبة إلى غيرها من المنتجات خال من الأداء المذكور. كما يخضع أصحاب قاعات الشاي للأداء المذكور بنسبة 18%.

هذا وينتفع أصحاب المقاهي الخاضعون للضريبة على الدخل وفق النظام الحقيقي وأصحاب قاعات الشاي بحق طرح الأداء على القيمة المضافة الموظف على شراعاتهم من الخدمات والمعدات والتجهيزات اللازمة للنشاط من الأداء الموظف على رقم المعاملات شريطة أن تكون بحوزتهم فواتير تتضمن التنصيص على مبلغ ونسبة الأداء المذكور وذلك وفقا لأحكام الفصل 9 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

مع العلم وأن أصحاب المطاعم وأصحاب المقاهي الخاضعون للضريبة على الدخل حسب النظام التقديري لا يخضعون للأداء على القيمة المضافة بعنوان العمليات التي ينجزونها في إطار نشاطهم بإعتبار أن الضريبة التقديرية تحريرية من دفع الأداء على القيمة المضافة.